

شهود المعتده من وفاة صلاة العيد/السبت(92-6-4202م(۳۲ذی

الحجة ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت يا رب العالمين. السؤال الثاني المعتد من وفاة ممكن تشهد صلاة العيد محزونة في البيت مكلومة. ودخل عيد هل ممكن تذهب الى المسجد وتشهد صلاة العيد؟ الاصل في حق المعتدة من وفاة ان تبقى في البيت - 00:00:00

البيت الذي جاء فيه نعي زوجها حتى يبلغ الكتاب اجله. حتى تنقضي العدة العدة. كاف حاء حتى تضع حملها. وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. ان كانت حائلا يعني ليست بحامل - 00:00:30

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة. فالاصل ان المعتد تبقى في البيت الذي جاء فيه زوجها حتى يبلغ الكتاب ايضا. لا تخرج نهارا الا لحالي ولا ليلا الا لضرورة. تطلع في النهار لحاجة موظفة لم تستطع ان تأخذ اجازة من العمل تذهب. الطالبة - 00:00:50

عندها يعني دراسة اختبارات تسوق اذا لم تعيد من يتسوق لها من الحاجة النفسية اللي شعرت بضيق في صدرها وخرج ان تمشي قليلا يعني حول بيتها فهذا من الحاجات المشروعة. لكن ليلا لا تقبل الا لضرورة لعارض طبي او نحوه لا بأس ان تخرج. ليلا بضرورة. النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:20

وقال الفريضة بنت مال اخت ابي سعيد الخدري امكثي في البيت الذي جاء فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله. لكن السؤال هل يعد الخروج لصلاة العيد حاجة من الحاجات - 00:01:50

التي تسوغ الخروج النهارية للمعتدة الظاهر انه ليس كذلك. كما نص عليه عدد من اهل العلم رحمه الله يقول معلقا على حديث ام عطية في اخراج النساء لصلاة العيد قال والحديث - 00:02:10

ما في معناه من الاحاديث قاضية بمشروعية خروج النساء في العیدین الى المصلى من غير فرق من بين البكر والثيب والشابة والعجوز والحائض وغيرها ما لم تكن معتدة. ضع خط - 00:02:30

ما لم تكن معتدة. وعلى هذا فليس لها ان تخرج لصلاة العيد ونحوها تبقى في بيتك. هذا هذه اضافة من عندي. الا اذا اعتضض بحاجة اخرى. كما لو بتفردا في البيت. شعر بشيء من الاكتئاب والالم النفسي الشديد. ارادت الخروج - 00:02:50

للترويح عن نفسها قليلا ربما سوى لها ذلك شهود الخير ودعوة المسلمين في صلاة العيد ولو لم تكن من اهل الصلاة في هذا الوقت يعني ولو كانت حائضا. قد يتقوى هذا بالحديث او بهذا - 00:03:20

بعث المرء عن مجاهد استشهد رجال يوم احد. فامن فآمن نساؤه يعني اصبحوا اياما. وكنا متجاورات في دار فجننا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يا رسول الله انا نستوحش بالليل. افنبيت عند احدانا فاذا اصبحنا - 00:03:40

تبددنا الى بيوتنا فقال لهن تحدثن عند احداكن ما بدأ لكن فاذا اردت النوم فلتأب كل امرأة منكن الى بيتها. تحدثن عند احداكن ما بدا لكن فاذا اردتن النوم فلتأب كل امرأة منكن الى بيتها. الحديث يعني قواه ابن القيم في - 00:04:10

الميعاد وتعقب الالباني يعني آآ التقويده ولم يرتضيها. فالمسألة في موضع النزاع لكن في اثر يصلح للاعتضاد به في مثل هذه الحالة. والله اعلم - 00:04:40